

## كشف الرموز

[ 473 ] [ وفي قدر التريص روايات: أربع سنين، وفي سندها ضعف. وعشر سنين، وهي في حكم خاص، وفي ثالثة: يقتسمه الورثة إذا كانوا ملاء، وفيها ضعف أيضا. وقال في الخلاف: حتى تمضي مدة لا تعيش مثله إليها، وهو أولى في الاحتياط وأبعد من التهجم على الأموال المعصومة بالأخبار الموهومة. (السابعة) لو تبرأ من جريرة ولده وميراثه، ففي رواية: يكون ميراثه للأقرب إلى أبيه، وفي الرواية ضعف. [ عمار، عن أبي الحسن الأول عليه السلام، قال: سألته عن رجل كان له ولد، فغاب بعض ولده، ولم يدر أين هو؟ ومات الرجل، فأى شئ يصنع بميراث الرجل الغائب من أبيه؟ قال: يعزل حتى يجئ، قلت: فعلى ماله زكاة؟ قال: لا حتى يجئ، قلت: فإذا جاء يزكيه؟ قال: لا حتى يحول عليه الحول في يده، قلت: فقد الرجل فلم يجئ؟ قال: كان ورثة الرجل ملاء بماله، اقتسموه بينهم، فإذا هو جاء ردوه عليه (1). وفي الطريق سماعه، وفي إسحاق كلام. فالاشبه بالمذهب، ما ذكره الشيخ في الخلاف، أنه (أن خ) يتريص به مدة، لا يعيش مثله إليها، وعليه بعض فضلاء الوقت، وهو المختار، لأن في الروايات مع التعارض ضعفا، والفتاوى مختلفة، والتهجم على الأموال منهي، إلا مع اليقين، وهو مرتبط به. " قال دام ظله " : لو تبرأ الأب من جريرة ولده وميراثه، ففي رواية، يكون ميراثه

(1) الوسائل باب 6 حديث 6 و 8 من أبواب

ميراث الخنثى، وما أشبهه، ولكن سند الأولى صفوان، عن إسحاق بن عمار، وفي سند الثانية، الحسن بن محمد بن سماعه، عن ابن رباط، وعبد الله بن جبلة، عن إسحاق بن عمار وليس في واحد منهما سماعه، فراجع.